## دورية وزير الداخلية رقم D6576 بتاريخ 9 سبتمبر 2008 موجهة إلى السادة ولاة وعمال العمالات والأقاليم وعمالات المقاطعات بالمملكة حول تسليم نسخ رسوم الحالة المدنية.

المرجع : دوريتي عدد 2008 بتاريخ 10 مارس 2008.

سلام تام بوجود مولانا الإمام.

وبعد، فعلى إثر دخول القانون رقم 1.07.149 الصادر بتاريخ 30 نونبر 2007، المتعلق بإحداث البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية، حيز التنفيذ، وبعد مرور ما يزيد على ثلاثة أشهر، من البدء في عملية إنجاز هذه البطاقات من طرف المصالح المختصة بالإدارة العامة للأمن الوطني، تم رصد العديد من الأخطاء في نسخ رسوم الحالة المدنية الموجزة أو الكاملة المدلى بها ضمن ملفات المواطنين لإنجازها، وذلك على الرغم من التعليمات الصادرة في الدوريات الموجهة إلى السادة ضباط الحالة المدنية، فيما يخص كيفية تحرير وتسليم النسخ المستخرجة من الرسوم.

وحيث إن هذه النسخ تعتبر هي الوثائق الرئيسية المعتمدة في إنجاز البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية، وأنها المرجع الأول والأساسي في تحديد هوية كل مواطن، وذلك فيما يتعلق بالإسم والنسب وتاريخ الولادة ومكانها وأسماء الأبوين، سواء باللغة العربية أو بالحروف اللاتينية.

وبما أن المشرع أضفى على جميع النسخ المستخرجة من الرسوم المضمنة في سجلات الحالة المدنية، الصبغة الرسمية، وأعطاها حجية إثباتيه قوية، تترتب عنها آثارا قانونية نافذة، فإن تسليمها بشكل مخالف لما نص عليه قانون الحالة المدنية ـ كأن تدرج بها بيانات خاطئة أو مخالفة لما هو مضمن بالسجلات ـ يعتبر خطأ مهنيا جسيما، يعرض كلا من ضابط الحالة المدنية والموظف الذي حررها، للمسؤولية التقصيرية، طبقا لمقتضيات المادة 10 من قانون الحالة المدنية.

لذا، يتعين على ضباط الحالة المدنية، التزام كامل الحيطة والحذر، ومراعاة جانب الدقة، عند نقل البيانات المتعلقة بهوية طالب النسخة، مباشرة من رسم ولادته إلى مطبوع النسخة، ومطابقة ما ضمن بها مع ما هو مسجل برسم الولادة، قبل تسليمها إلى المواطن، وضرورة التقيد بما يلي:

1 ـ عدم تناقض واختلاف البيانات بين رسم الولادة والنسخة الموجزة أو الكاملة.

2 ـ عدم تناقض واختلاف البيانات بين ما ضمن باللغة العربية وما يقابلها من بيانات بالحروف اللاتينية.حيث ضبطت عدة نسخ ضمن فيها نفس الإسم أو نفس اللقب سواء للمعني بالأمر أو لأبويه، بصيغ مختلفة، ولا صلة لما كتب فيها باللغة العربية مع ما كتب بالأحرف اللاتينية. ولتجنب ذلك، يستحسن كتابة أسماء الأبوين بقلم الرصاص بطرة الرسم، للإستئناس

بها كلما تقدم صاحبه بطلب نسخ منه.

3 ـ توقيع جهتي النسخة (البيانات المحررة باللغة العربية وبالحروف اللاتينية) من طرف نفس الضابط، مع الحرص على أن يكون التوقيعان متطابقان، حيث لوحظ عدم تطابق إمضاء المطبوع من الجهتين.

4 ـ عدم استخراج وتسليم النسخ من رسوم الولادة المسجلة تسجيلا مضاعفا، طبقا لمقتضيات المادة 19 من قانون الحالة المدنية.

5 ـ الإشارة إلى مراجع الأحكام، في النسخ الكاملة، مثل رقم الحكم والسنة التي صدر فيها، لكون الإدلاء بهذه المعطيات أمر إلزامي، يتعين إدراجه بقاعدة المعطيات الخاصة بالإدارة العامة للأمن الوطني.

6 ـ عدم استخراج وتسليم النسخ من نفس المرجع، في حالة تسجيل عدة أشخاص بمقتضى حكم جماعي. إذ يتعين تخصيص رسم ولادة كل شخص، برقم خاص به.

هذا، دون إهمال الإشارة إلى البيانات الضرورية المطلوب إدراجها بالنسخ، وفق النموذج المنشور بالجريدة الرسمية، عدد 5054 بتاريخ 7 نونبر 2002، كما نصت على ذلك المادة 36 من المرسوم التطبيقي لقانون الحالة المدنية، والعمل أيضا على إدراج البيانات المتعلقة بالتعريف الإداري للمكتب الذي أصدر النسخة، وذلك كله، بخط واضح ومقروء، والعمل على تحرير النسخ الموجزة أو الكاملة بالحاسوب أو بالآلة الكاتبة، وفق ما جاء في دوريتي المشار إليها في المرجع أعلاه.

لذا، فإن هذه الوزارة وكذا بعض المرافق العمومية، ذات الصلة بقطاع الحالة المدنية، لاحظت بأن الاهتمام بشكل ومضمون النسخ الموجزة أو الكاملة تراجع بشكل كبير، تجلى في الملاحظات السالفة الذكر، مما استدعى التدخل لتذكير كل الفعاليات الساهرة على سير العمل بهذه المؤسسة بالمسؤوليات الملقاة عليها في هذا الشأن.

وعليه، أهيب بكم العمل على حث السادة ضباط الحالة المدنية، التابعين لدائرة نفوذكم، ومن خلالهم الموظفين بمختلف المكاتب بالمملكة، على ضرورة التقيد بالتعليمات الواردة في الدوريات، والنصوص المنظمة لمؤسسة الحالة المدنية، وكذا تفعيل دور المفتشيات حتى تقوم بالمهام التي أنشئت من أجلها. والسلام.

الإمضاء: وزير الداخلية، شكيب بنموسى.